

مقدمة أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية (4341 | 5)

قول الماتن إذا عرف هذا، فالسلف كثيرا ...

خالد السبت

الحمد لله الصلاة والسلام على رسول الله اما بعد وسلام الله عليكم ورحمته وبركاته كان الحديث في اختلاف التنوع وكان اخر ما تحدثنا عن ان السلف رضي الله تعالى عنهم - [00:00:01](#)

كثيرا ما يعبرون عن المسمى بعبارة تدل على عينه وان كان فيها من الصفة ما ليس في الاسم الاخر وهذا الذي سماه الالفاظ المتكافئة التي بين المتواطئة عفوا بين المترادفة والمتباينة - [00:00:30](#)

وذكر امثلة لذلك تفضل نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وجميع المسلمين. قال شيخ الاسلام رحمنا الله واياه - [00:01:05](#)

اذا عرف هذا فالسلف كثيرا ما يعبرون عن المسمى بعبارة تدل على عينه وان كان فيها من الصفة ما ليس في الاسم الاخر كمن يقول احمد هو الحاشر والمحي والعاقب - [00:01:26](#)

والقدوس هو الغفور الرحيم. اي ان المسمى واحد لا ان هذه الصفة هي هذه الصفة ومعلوم ان هذا ليس اختلاف تضاد كما يظنه بعض الناس مثال ذلك تفسيرهم للصراط المستقيم - [00:01:42](#)

فقال بعضهم هو القرآن اي اتباعه. لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث علي الذي رواه الترمذي ورواه ابو نعيم اي من طرق متعددة هو حبل الله المتين والذكر الحكيم وهو الصراط المستقيم - [00:02:01](#)

وقال بعضهم هو الاسلام لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث النواس بن سمعان الذي رواه الترمذي وغيره ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعلى جنبتي الصراط سوران. وفي السورين ابواب مفتحة - [00:02:19](#)

وعلى الابواب ستور مرخاة وداع يدعو من فوق الصراط وداع يدعو على رؤوس على رأس الصراط قال فالصراط المستقيم هو الاسلام والسوران حدود الله والابواب المفتحة محارم الله والداعي على رأس الصراط كتاب الله - [00:02:35](#)

والداعي فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مؤمن فهذان القولان متفقان لان دين الاسلام هو اتباع القرآن ولكن كل منهما نبه على وصف غير الوصف الاخر كما ان لفظ الصراط يشعر بوصف ثالث - [00:02:54](#)

وكذلك قول من قال هو السنة والجماعة وقول من قال هو طريق العبودية وقول من قال هو طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وامثال ذلك فهؤلاء كلهم اشاروا الى ذات واحدة لكن وصفها كل منهم بصفة من صفاتها. طيب - [00:03:14](#)

الان هذه الامثلة التي ذكرها تفسير الصراط بانه القرآن وذكر حديث علي رضي الله عنه هو حبل الله المتين الى اخره واشرنا الى ان هذا لا يصح قد روي مرفوعا وموقوفا - [00:03:37](#)

و اتباع القرآن لا شك انه اتباع للصراط المستقيم وهكذا ايضا من قال بانه الاسلام فان القرآن اول كتاب الذي انزله الله على عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم - [00:03:58](#)

وهو الاصل والاساس والسنة شارحة له فمن قال اتباع القرآن فهذا يكون بمعنى اتباع الصراط المستقيم اتباع القرآن وكذلك من قال الاسلام فان العمل بالاسلام يكون باتباع القرآن فهذا كله - [00:04:26](#)

مؤداه واحد ذكر هذا الحديث الدال على هذا المعنى فيما يتصل بالاسلام ضرب الله مثلا صراطا مستقيما ثم بعد ذلك فسر الصراط

المستقيم بالاسلام فان الصراط المستقيم الذي ندعو به في كل ركعة اهدنا الصراط المستقيم - 00:04:57

هو الطريق التي رسمها الله لعباده من اجل سلوكها وهذه الطريقة التي رسمها هي ما شرعه لهم وما شرعه لهم هو هو الاسلام وهذا

التشريع اين شرعه لهم بالقرآن والسنة - 00:05:29

شارحة ومبينة للقرآن فهذا كله يرجع الى شيء واحد وهذا ليس من قبيل اختلاف التضاد بل هو من قبيل اختلاف تنوع يقول وكذلك

قول من قال هو السنة والجماعة فان السنة والجماعة - 00:05:51

هي العمل بالكتاب والسنة ويقال اهل السنة او يقال اهل السنة المحضة وهم الذين يمتثلون الاسلام كما جاء عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم بعيدا عن البدع والاهواء والضلالات - 00:06:14

ما الى ذلك فاتباع السنة والجماعة هو اتباع الاسلام واتباع القرآن وهكذا قول من قال هو طريق العبودية فان تحقيق العبودية لله عز

وجل بتحقيق الاسلام باسلام القلب والجوارح واللسان - 00:06:37

بربها ومليكتها جل جلاله يكون لكل منها عبودية وهذه العبوديات المنقسمة على هذه الثلاث القلب واللسان والجوارح هي كرائع الدين

نعم من اوله الى اخره الظاهر والباطن يعني ابتداء من الاقرار والانقياد والتصديق القلبي - 00:07:01

الى النطق بالشهادتين ما يتصل باللسان الى العمل بالجوارح من الصلاة وغيرها كل ذلك ينتظم شرائع الاسلام طاعة الله وطاعة رسوله

ايضا من عبر بهذا فهذا معنى العبودية هذا معنى الاسلام هذا معنى اتباع القرآن - 00:07:30

هذا كله لا اشكال فيه ولذلك من الخطأ ان نأتي الى تفسير الصراط المستقيم مثلا نقول القول الاول انه السنة والجماعة او للثاني انه

الاسلام. القول الثالث اتباع القرآن هذا غلط - 00:07:54

هذه ليست باقوال وانما نقول الصراط المستقيم هو اتباع القرآن والسنة شارحة له وذلك بتحقيق العبودية لله عز وجل وذلك بالعمل

بشرائع الدين ظاهرا وباطنا فتكون النفوس مسلمة لربها تبارك وتعالى - 00:08:10

نعم فيكون العبد مطيعا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم بهذه العبارات يكون تفسير هذه الجملة اهدنا الصراط المستقيم طيب هذا

هو الصنف الاول نعم عبارات متنوعة وكل ذلك يرجع الى شيء - 00:08:39

واحد الصنف الثاني وكما ترون في الورقة التي اعطيناكم ان هذا يرجع الى قسمين اساسيين عند شيخ الاسلام اعني اختلاف التنوع

والقسم الثاني منهما كما ترون او الصنف الثاني يتفرع منه - 00:09:17

صور نعم ترجع اليه يعني ان يكون ذلك من افراد هذا المعنى نعم او من افراد هذا المفسر فيكون ذلك من قبيل التفسير بالمثال او ما

يشبهه كما سيتضح يلاه - 00:09:41

نعم تفضل ما شاء الله عليك قال الصنف الثاني ان يذكر كل منهم من الاسم العام بعض انواعه على سبيل التمثيل وتنبيه المستمع على

النوع لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومته وخصوصه. طيب - 00:10:10

الان ان يذكر كل منهم من الاسم العام بعض انواعه على سبيل التمثيل التعريف لما تعرف شيئا من الاشياء يكون التعريف على انواع

من من انواع التعريف وهو اسهلها ان تعرف بالمثال - 00:10:29

يقول انسان الساعة ما هي الساعة التي للوقت ليست القيامة تقول له هذه ادي الساعة فما يأتي انسان اخر ويسأل سؤالاً فيقول طيب

وهذي الساعة الثانية وهذي هذا جوابه يعني السكوت - 00:10:52

من المسائل كما يقول شيخ الاسلام ما جوابه السكوت السؤال الانسان لا يفهم نعم يعني هل يظن ان هذا للحصر ان الساعة فقط هذي

والاخرى هذه لا يقال لها ساعة - 00:11:22

هذا غير معقول وانما يفهم المخاطب او السائل من الجواب ان المراد بذلك التمثيل واضح فاذا قيل الكتاب ما هو ولا هذا هذا الجامع

لاخلاق الراوي واداب السامع فيأتي ويسأل - 00:11:40

اخر او هو يسأل يقول طيب وهذا كتاب السنة للمروزي بارك الله فيك سبح نعم فهذا تفسير بالمثال وهو اسهل التعريفات. هناك انواع

اخرى من التعريف لا نريد ان اه نخوض في هذا لكن ذكر شيخ الاسلام رحمه الله واحدا منها وهو المشهور - 00:12:08

نعم وهو الحد المطابق للمحدود في عمومته وخصوصه الحد المطابق للمحدود بعمومه وخصوصه وهذا له ضوابط عند اهله من اهل المنطق يعني يقول ما هو الانسان قل الحيوان ناطق ايضا يقصدون به حي يعني - [00:12:39](#)

موصوف بالحياة ناطق فعرفه بجنس قريب الاجناس عندهم متفاوتة جنس قريب نعم ثم عرفه بما هو اخص من هذا وهو انه ناطق ها ناطق ناطق ميزه عن الحيوان البهيم - [00:13:17](#)

مثل الفرس هذا عندهم اسمه الحد لكن هم يشترطون فيه ان يكون الحد ان يكون بحيث لا يخرج من المحدود المعرف يعني لا يخرج منه بعض الاجزاء ولا يدخل فيه ما ليس - [00:13:50](#)

منه يعني يقولون حد جامع وايش مانع جامع يعني لماذا نعم لافراد او اجزاء المعرف ومانع من دخول غيره فلما يقال مثلا ما هو الخمر فيقال الخمر والشراب المسكر الشراب المسكر - [00:14:27](#)

طيب الشراب المسكر يدخل فيه عصير العنب ويدخل في عصير الفواكه المسكر النبيذ ويدخل في سائر انواع المشروبات من الكحول وغيره التي تسكر واضح لكن هل هذا دون التعريف الجامع - [00:15:08](#)

او لا بمعنى هل يمكن ان يكون الاسكار بطريق التعاطي عن غير الشرب تراب هل يمكن ان يكون مأكولا ممكن هل يمكن ان يكون عن طريق الوريد مثلا او نحو ذلك - [00:15:34](#)

عن طريق الشم اذا هذا التعريف ليس جامع لابد ان يكون التعريف ضابطا للمعرف وابن القيم رحمه الله ذكر ان هذه القضية في غاية الاهمية بالنظر الى الفاظ الشارع بحيث لا يدخل فيها ما ليس منها - [00:15:54](#)

ولا يخرج منها مكان منها وهكذا حينما نعرف الربا نعم لو قيل مثلا الربا هو بيع المال الربوي بمثله متافاضلا مثلا هذا التعريف غير جامع واضح غير جامع وهو ايضا غير مانع - [00:16:17](#)

هناك بعض الاشياء الربوية اذا اختلفت الاجناس ابيع كيف شئت اذا كان يدا بيد ومسألة التفاضل ليست دائما هذا غير جامع مانع المهم ان كلام شيخ الاسلام هنا يقول وتنبه المستمع على النوع لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومته وخصوصه - [00:16:52](#)

مع العلم مع العلم ان هؤلاء الذين يشتطون في التعريفات يعني في الحد المطابق ويعنون بها عناية بالغة من اهل المنطق ومن تبعهم من عامة الاصوليين فتجد انهم يذكرون للشيء الواحد احيانا - [00:17:23](#)

اكثر من عشرة عشرة تعريفات ومحترارات التعريف والاعتراضات على هذا التعريف ثم قد يأتي من يتبعهم في ذلك ممن يدرس اصول الفقه مثلا او بعض العلوم يحمل التلاميذ فوق طاقتهم - [00:17:41](#)

ويقول بان العلم هو التعريف وهذا غلط العلم ليس والتعريف التعريفات هذه تعطي تصورات تعطي تصورات والعلم عند اهل المنطق هو اما تصور واما تصديق التصديق ذو نسبة حكم يعني نسبة شيء الى شيء - [00:18:05](#)

الله واحد الصلاة واجبة لكن حينما نقول الفقه هو العلم بالاحكام الشرعية الفرعية المستنبطة من ادلتها التفصيلية هذا تعريف يعطيك تصور من الفقه ما هو نحو مو بالحساب واضح لكن هل صرت فقيها بهذا؟ هل عرفت مسألة - [00:18:36](#)

لا انما اعطاك تصورا واضح نقول اصول الفقه معرفة دلائل الفقه اجمالا وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد هل صرت اصوليا بهذا هل عرفت مسألة واحدة اصولية بهذا التعريف؟ لا هذا تصور - [00:19:06](#)

فهذه التعريفات ليست هي العلم ولهذا من الخطأ الاشتغال الطويل بها فان اهل المنطق ومن تبعهم من الاصوليين الذين يعنون بالتعريفات يعترفون بان الحد المطابق للمحدود على ما هو به - [00:19:28](#)

يقولون هذا غير ممكن هم يعترفون بهذا لماذا غير ممكن يقول لانه لا يحيط بتفاصيل ذلك الا الله سبحانه وتعالى الذي خلق هذه الاشياء وعرف كل التفاصيل المتصلة بها. لكن يقولون غاية ما هنالك - [00:19:54](#)

هكذا يقول حذاقهم يقولون غاية ما هنالك ان هذا من باب التقريب طيب اذا كان من باب التقريب فنمشي على ما قاله الشاطبي رحمه الله انه لا داعي للتكلف في التعريفات - [00:20:24](#)

وانما يذكر منها ما يقرب المراد فاذا كان الذي يقربه المثال فاذا قال قائل ما هو الماء فان تعريفه قد يزيده غموضا ما يقال الماء هو هذا الذي نشربه وما هو الهواء - [00:20:41](#)

والهواء هذا الذي نتنفسه انتهينا صلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما نجلس نقول الهواء ونعرف بتعريفات كما قال الشاطبي رحمه الله ذكر امثلة تعرف القمر جرم - [00:21:01](#)

السقيل المحوي في الجرم الحاوي هذا القمر يرمى السقيل المحوي في الجرم الحاوي هذا لغز نعم يصلح ان يكون من اللغاز يقال له ما هو الجرم جرم السقيل المحوي في الجرم الحاوي - [00:21:20](#)

للاسف هذا موجود والطلاب يدرسونه وبهزون رؤوسهم في المحاضرة نعم ويظنون انهم على شيء نعم. ولهذا قال بعض الحذاق من الاصوليين بان الاشتغال بالتعريفات ليس من سبيل الراسخين في العلم - [00:21:42](#)

وكذلك الشغب على الامثلة فهنا الحد المطابق المحدود هذا المراد به. وانا اعلم ان هذا فيه نوع استطراد لكني اذكره للحاجة لاننا في مقام مدارة للعلم والناس يبتلون بهذا كثيرا - [00:22:02](#)

نعم اه طيب يقول مثل سائل اعجمي يسأل تفضل نعم احسن الله اليك الحر ولا جيد تريدها الران قد لا يقاس عليك لكن الآخرون معتدل ها اصبر واحتسب طيب - [00:22:25](#)

تفضل احسن الله اليك قال مثل سائل اعجمي سأل عن مسمى لفظ الخبز فأري رغيفا وقيل هذا فالإشارة الى نوع هذا لا الى هذا الرغيف وحده. وهذا وهذا يقرب له المراد ويريح - [00:22:52](#)

بدلا من ان نعرفه بالخبز نعم تصور عاد كيف نعرف الخبز ومادة الخبز هل هي من بر ولا من شعير ولا من مادة اخرى نعم كيف سيعرف هذا ولا يزيده الا غموضا ثم يبدأ يسأل اسئلة اخرى عندهم انواع اخرى من الخبز - [00:23:09](#)

نعم اذا عرفنا له حاولنا ان نأتي بالحد المطابق للمحدود نعم اه فاحيانا التعريف بالمثال يحصل به المقصود ويكون ذلك اسهل للدارسين او من اراد ان يتعرف على هذا الشيء - [00:23:31](#)

نعم تفضل ما شاء الله عليك قال مثال ذلك ما نقل في قوله ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات فمعلوم ان الظالم لنفسه يتناول المضيع للواجبات والمنتهكة للمحرمات - [00:23:54](#)

والمقتصد يتناول فاعل الواجبات وتارك المحرمات والسابق يدخل فيه من سبق فتقرب بالحسنات مع الواجبات فالمقتصدون هم اصحاب اليمين والسابقون اولئك المقربون. نعم هذا معنى السابق المقتصد والظالم لكن اذا نظرت الى كتب التفسير - [00:24:15](#)

نظرت فيها وجدت عبارات هي من قبيل المثال ولا يصح بحال ان يقال هي اقوال في التفسير فاذا اردت ان تفسر الآية من الخطأ نظرت في كلام السلف مثلا ان تقول القول الاول المقتصد هو الذي يصلي - [00:24:38](#)

او السابق هو الذي يصلي في اول الوقت القول الثاني انه الذي يخرج الزكاة يتصدق نعم القول الثالث هو الذي يصوم رمضان ويتطوع مثلا هذا خطأ وانما يقال اجمالا السابق هو الفاعل - [00:24:58](#)

للاواجبات التارك للمحرمات الذي يفعل المستحبات ويتقي الشبهات نعم يكون ما ذكر من قبيل الامثلة نعم تفضل ما شاء الله عليك قال ثم ان كلا منهم يذكر هذا في نوع من انواع الطاعات - [00:25:28](#)

كقول قائل السابق الذي يصلي في اول الوقت والمقتصد الذي يصلي في اثنا عشر والظالم لنفسه الذي تؤخر العصر الى الاصفرار او يقول يعني الاصفرار يكون قد خرج وقت الاختيار نعم - [00:25:51](#)

طبعاً هو تعبر بهذا على كل حال ما قال مثل الذي يصلي خارج الوقت حتى لا يأتي قائل ويقول طيب فيه بعض العلماء قال ان من اخرها خارج الوقت بغير عذر - [00:26:09](#)

انه يكفر واراد ان يخرج من هذا الايراد او السؤال نعم ويقول الذي يصلي بوقت الاصفرار يكون قد خرج وقت الاختيار وقت الاختيار ودخل في وقت الاضطرار يعني يفعل ذلك لضرورة - [00:26:21](#)

اذا اضطر العصر تصلى والشمس بيضاء نقية مرتفعة فاذا اصفرت نعم فان ذلك يعني خروج وقت الاختيار نعم قال او يقول السابق

والمقتصد قد ذكرهم في اخر سورة البقرة فانه ذكر المحسن بالصدقة والظالم باكل الربا والعاقل بالبيع والناس في الاموال اما محسن واما عادل واما ظالم - [00:26:43](#)

فالسابق المحسن باداء المستحبات مع الواجبات. والظالم اكل الربا او مانع الزكاة. والمقتصد الذي يؤدي الزكاة مفروضة ولا يأكل الربا وامثال هذه الاقاويل نعم هذا واضح تفضل الان قال فكل قول فيه ذكر نوع داخل في الاية - [00:27:18](#)

انما ذكر لتعريف المستمع بتناول الاية له وتنبيهه به على نظيره فان التعريف بالمثال قد يسهل اكثر من التعريف بالحد المطابق والعقل السليم يتفطن للنوع كما يتفطن اذا اشير له الى رغيف فقيل له هذا هو الخبز - [00:27:45](#)

وقد يجيء كثيرا من هذا الباب يعني عفوا الان معلى حتى تعيشون هذا واقعا. الان لو قلنا لكم عرفوا لنا الخبز عرف لنا الخبز تفضل يا نايف وشو الخبز يمكن تعرف خبز الجنوب - [00:28:07](#)

وهو انواع طيب كيف تعرف الخبز؟ محمد ها لا لا تعريف بالحدف المطابق للمحدود عرفوا لنا انتم ما تعرفون الخبز نعم وشو حبوب القمح اسمع التعريف الان عبد المطابق حبوب القمح ايوه - [00:28:28](#)

نقوم بعمل حبوب القمح الى طحنها تفضل ثم نعجنها ثم بعدين تسخنها بيت وبعدين ناكلها طيب هذا الان سمعتم الحد المطابق جلستم تضحكون واضح ليه؟ لان تعريف مثل هذه الاشياء الواضحات اللي ما تخفى على احد - [00:28:55](#)

نعم يوقع في هذا وهذا الذي يعنيه الشاطبي يقول ما في داعي للتكلفات هو هذا الف اخر الخبز ها طعام يصنع من القمح فريد الاخ يقول طعام يصنع من القمح اقول له الثريد - [00:29:24](#)

هذا ليس بجامع ولا مانع ولا نافع نعم وكذلك تعريف الاخ حينما يقول بروا نطحه ونعجنه والى اخره قد يكون الخبز من غير البر خبز الشعير انواع في احد يبي يعرف الخبز ولا تتوبون - [00:29:50](#)

نعم اتفضل الخبز معروف وهذا هو هذا اذا قيل ما هو الانسان؟ يقال هذا نحن نعم فلا يفهم احد من هذا الحصر جيد ما هو الكتاب؟ هذا الكتاب فضلنا قال وقد يجيء كثيرا من هذا الباب قولهم - [00:30:16](#)

هذه الاية نزلت في كذا لا سيما ان كان المذكور شخصا كاسباب النزول المذكورة في التفسير كقولهم ان اية الظهار نزلت عفوا يا شيخ لاحظ الان يقول وقد يجيء كثيرا من هذا الباب قولهم - [00:30:45](#)

نزلت انتبه هذا ليس بنوع كما قد يتوهمه من قد يقرأ هذه العبارة هذا ليس بنوع من انواع نوع خاص يعني من انواع آآ اختلاف التنوع هذا تابع ما سبق - [00:31:04](#)

من ذكر بعض الامثلة الداخلة تحت المعنى او النوع واضح الان ذكر لك امثلة تقرب المراد تعريف بالمثال طيب عندنا شيء اخر يدخل في قضية ذكر بعض الافراد انتبهوا التسلسل المعلومة - [00:31:25](#)

لا زلنا في ذكر بعض الافراد فمن ذلك التعريف بالمثال ومن ذلك قولهم نزلت هذه الاية في كذا نزلت هذه الاية في كذا هذا ليس بسبب نزول واضح ليس بسبب نزول - [00:31:50](#)

وانما المقصود منه غالبا ان هذا مما يدخل في معنى الاية ان هذا مما يدخل تحت عموم الاية مما يدخل اذا في اشياء اخرى تدخل واضح فحينما نجد في عبارات المفسرين نزلت في كذا نزلت في الرجل يعمل كذا - [00:32:15](#)

فهم يقصدون بذلك ان هذا مما يدخل في عمومها من الصور الداخلة تحتها واضح ولا يقصد بذلك سبب النزول غالبا واسباب النزول كما سيأتي منها ما هو صريح ومنها ما هو غير صريح - [00:32:49](#)

فالصريح ان يقول سبب نزول هذه الاية كذا او يقول يذكر سببا او واقعة ثم يقول فانزل الله فانزل الله فنزلت الاية فجاء جبريل بالاية عليه السلام هذا اسمه سبب نزول صريح معناه انه نزلت بهذا السبب - [00:33:14](#)

لكن حينما يقول الصحابي نزلت هذه الاية في كذا ابن عمر دخل السوق ووجد فالتاس لما سمعوا الاذان يغلقون حوانيتهم فقال فيهم نزلت رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله هذا - [00:33:36](#)

بعد مدة من نزولها بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فهو لا يقصد سبب النزول وانما يقصد ان هذا مما يدخل مما تنطبق عليه الاية

مما تصدق عليه هذه الصفة - 00:33:58

لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله قولهم نزلت في كذا يعني هذا مما يدخل فيها ليس ذلك لي الحصر في المعنى. واضح اذا نربط مع القسم الثاني اللي ذكره من اختلاف التنوع - 00:34:15

كل هذا يصح ان يكون بذكر بعض الاجزاء او بعض الافراد او بعض الامثلة. او بعض الصور الداخلة تحت العموم مثلا او تحت اللفظ المفسر نعم تفضل صلى عليك قال كقولهم ان اية الظهار نزلت في امرأة اوس ابن الصامت. لاحظ الان الامثلة - 00:34:32
نزول اية الظهار بامرأة اوس ابن الصامت وهي خولة بنت ثعلبة على المشهور نعم على اختلاف في اسمها لا يؤثر وهذا عند البخاري تعليقا ولكنه جاء بالاسناد المتصل عند غيره - 00:35:04

كاحمد وبعض اصحاب السنن حديث ثابت صحيح ان اية ظهار نزلت الواقع ان اية الظهار ان سبب النزول الحقيقي الصريح هو ما وقع من اوس بن الصامت رضي الله عنه حينما ظاهر من امرأته - 00:35:24
قوله فجاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم تسأل وتشتكي الى الله فنزلت الاية نزلت الاية لما ظهر منها فهذا سبب النزول طيب اذا عندنا قولهم نزلت في كذا قول الراوي نزلت في كذا هذا سبب - 00:35:49

غير صريح عفوا هذا غير صريح في انه سبب النزول وانما يقصد مما يدخل في معنى الاية مما تصدق عليه الاية مما تنطبق عليه الاية جيد طيب وسبب النزول الصريح الان شيخ الاسلام يذكر لنا امثلة الواقع انها اسباب نزول حقيقية - 00:36:19
يقال نعم هي ايضا مما يدخل تحت الاية لماذا؟ لان العبرة بعموم اللفظ والمعنى لا بخصوص السبب فما يذكر من اسباب النزول لا يقصد به حصر الاية بهذا الذي نزلت فيه او حصر الحكم - 00:36:41

بهذا الذي نزلت فيه فان هذا لم يقل به احد ما قال به احد حتى الذين قالوا العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ حتى الذين قالوا العبرة بخصوص السبب ما قالوا هذا - 00:37:04

ما قالوا انها محصورة بالفرد والشخص المعين اللي هو اوس بن الصامت مثلا وامرأته قوله رضي الله عنهم وانما قالوا اعني الذين يقولون العبرة بخصوص السبب قالوا انها تختص بالصورة صورة السبب فقط - 00:37:22
لا بالفرد المعين صورة السبب ما هي رجل ظهر من امرأته اي رجل ظهر من امرأته هذه صورة السبب نقول طيب الاية في الظهار صريحة اذا ابقيناها على العموم نقول نعم في هذا المثال لكن في امثلة اخرى - 00:37:47
اذا ابقينا على صورة السبب لا يكون ذلك للعموم كقوله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات نعم فالان هذه الاية نزلت بسبب رجل معين - 00:38:08

نال من امرأة ما دون الحد او ما يوجب الحد يعني لم يجامعها لم يزني لكنه باشر وقبل فنزلت هذه الاية فاذا قلت العبرة بالمعين الذي نزلت فيه فهي تختص بهذا الرجل - 00:38:35
وهذا لا يقول به احد واذا قلت العبرة صورة السبب صورة السبب ما هي؟ رجل نال من امرأة ما لا يحل له فيما دون الحد واي رجل نال من امرأة - 00:38:57

واضح؟ ان الحسنات يذهبن السيئات نعم عموم اللفظ ان يقال الحسنات عام والسيئات عام فهذا رجل كذب واخر نعم اكل مال شبهة والثالث فرط في بعض الواجبات هنا ان الحسنات يذهبن السيئات - 00:39:18
واتبع السيئة الحسنة تمحوها واضح فهنا هذا العموم بهذا المثال وصورة السبب باي رجل وقع له مثل هذا ليس بالشخص المعين فلان اما الفرد المعين فهذا الذي لم يقل احد - 00:39:58

بان الاية تختص به هذا في خلافهم هل العبرة بعموم اللفظ والمعنى او بخصوص السبب ينزل بهذه الطريقة طيب اية الظهار نزلت في امرأة اوس ابن الصامت تفضل نعم ما شاء الله عليك - 00:40:20
قال كقولهم ان اية الظهار نزلت في امرأة اوس ابن الصامت وان اية اللعان نزلت في عويمر العجلاني او هلال ابن امية اللعان نزلت في عويمر العجلاني او هلال ابن امية - 00:40:42

انها نزلت في عويمر العجلاني هذا مخرج في الصحيحين من حديث سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه وكونها نزلت في هلال ابن امية هذا اخرجه البخاري من حديث ابن عباس - [00:41:02](#)

رضي الله تعالى عنهما وجاء من حديث غيره كانس عند النسائي وغيره واصله يعني حديث انس في مسلم لكن من غير التصريح بانه سبب النزول فعلى كل حال هذا ثابت من حيث الرواية وهذا ثابت - [00:41:17](#)

وان كان العلماء يتكلمون في من نزلت فيه هل نزلت فيهما او انه وقع شيء من الوهم ببعض رواياته فتكون نزلت في عويمر العجلاني وان هلال بن امية جاء بعد ذلك بعد نزولها. فالنبي صلى الله عليه وسلم قرأ عليه الآية - [00:41:38](#)

مع ان ظواهر الالفاظ في الروايات مشكلة فيها اشكال قصة فيهما متشابهة الروايات الصحيحة متشابهة قال يشعر انه وقع شيء نعم لبعض الرواة ولهذا بعض اهل العلم يقول نزلت في عويمر - [00:42:05](#)

وان هلال ابن امية جاء بعد نزولها وبعضهم يقول نزلت فيهما وعلى كل حال ليس المقصود الان تحقيق ذلك من نزلت فيه ولكن على كل حال قوله بان اية اللعان نزلت في عوينة العجلاني او هلال ابن امية - [00:42:31](#)

هم لا يقصدون انها الحكم يختص بهذا الذي نزلت فيه لا يقصدون هذا وانما كل من لاعن من امرأته طيب حينما يقولون نزلت في هلال ابن امية لا يفهم منه - [00:42:58](#)

الحصر وانما هذا احد الافراد الذين يدخلون في عمومها نعم تفضل نعم ما شاء الله عليك قال وان اية الكلالة نزلت في جابر ابن عبد الله وان قوله وان احكم - [00:43:21](#)

دلالة نزلت في جابر رضي الله عنه كما ذكر عن نفسه لما مرض وهو مخرج في الصحيحين نعم ان قوله قال وان قوله وان احكم بينهم بما انزل الله نزلت في بني قريظة والنظير. وان قوله على كل حال عند ابن جرير - [00:43:48](#)

اه والرواية اه لا تخلو من ضعف نعم تفضل طل عليك قال وان قوله ومن يولهم يومئذ دبره نزلت في بدر. نعم هذا ايضا جاء عن ابن عمر رضي الله تعالى - [00:44:15](#)

عنهما باسناد حسن عند بعض اصحاب السنن عفوا عند النسائي في الكبرى السنن الكبرى وجاء ايضا عن غيره كابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه عند بعض اصحاب السنن كابي داود - [00:44:37](#)

النسائي في الكبرى انها نزلت في بدر ومن يولهم يومئذ دبره حينما يقولون نزلت في بدر هل يقال ان تولية الادبار يعني الفرار من الزحف هي من السبع الموبقات التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:44:56](#)

حينما يقولون نزلت في بدر هي فعلا نزلت في بدر هل يقال ان الفرار من الزحف كان كبيرة وجاء الوعيد بهذه الآية الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة. فقد باء بغضب من الله - [00:45:15](#)

ومأواه جهنم هل هذا يختص ببدر بهذا الوعيد باء بغضب من الله ومأواه جهنم او يقال ان هذا هي نزلت قوله نزلت في بدر لا يختص ببدر وانما متى ما التقى الصفان - [00:45:35](#)

الفرار من الزحف يكون بهذه المثابة. والفار متوعد بهذه العقوبة هكذا قال طوائف من اهل العلم مع ان بعضهم يقول هذا خاص في اهل بدر واما متى ما التقى الصفان - [00:45:54](#)

هذا الوعيد لسبب ان هذي اول مواجهة مع المشركين العدد قليل الله تبارك وتعالى دبر هذا اللقاء هذا التدبير العجيب الذي لم يحسبوا له حسابا فبعضهم يقول هذا خاص فيه - [00:46:12](#)

لكن هل يقصد هؤلاء بطبيعة الحال ان الفرار من الزحف جائز الجواب لا ليس بالضرورة لكن الوعيد المعين الذي ورد في الآية تفضل معهم قال وان قوله شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت نزلت في قضية تميم الداري وعلي بن بداء - [00:46:34](#)

اي نعم هذي هذا مخرج في الصحيح وهم لا يقصدون بهذا الحصر ايضا هؤلاء المعينين نعم وانما تكون هذه الشهادة بهذه الصفة نعم يعني ان يشهد اثنان على قضية كهذه - [00:47:00](#)

مثل الوصية قضية مالية يشهد عدلاني من المسلمين او من غيرهم كان يصح شهادة اهل الكتاب في مثل هذه القضية فهذا لا يختص

بهذه الحالة المعينة نعم التي وقعت لهؤلاء المعينين - [00:47:27](#)

واضح لكل من كان بهذه المثابة فان ذلك يصدق عليه نعم ما شاء الله عليه قال وقول ابي ايوب ان قوله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة
نزلت فينا معشر الانصار. الحديث. نعم. حديث - [00:47:52](#)

شهور لما التقى الصفان خرج الروم عند حصار القسطنطينية بجمع عظيم وصف كبير فقام رجل من المسلمين انطلق نحوهم فشق
صفهم وليس عليه درع ثم خرج يقول فاستقبلنا بوجهه يعني خاض في صف المشركين هذا الصف العظيم - [00:48:16](#)
وضرب فيهم بسيفه ثم خرج للمسلمين سالما فقال الناس انظروا الى هذا القى بنفسه الى التهلكة فقال ابو ايوب رضي الله عنه يعني
فسر لهم المعنى ان هذا ليس من الالقاء بالتهلكة - [00:48:51](#)

ان يجترئ المقاتل فيتحمل في نفسه ما لا يحمله غيره لا يتحمل التبعة الجيش او البقية الناس انما يتحمل هو فقط امرا هائلا عظيما
يعجز عنها عامة المقاتلين ان هذا لا اشكال فيه - [00:49:10](#)
اذا كانت تبعة تعود عليه هو فقط جيد فبين لهم هنا ان التهلكة ان هذه نزلت فيهم انهم بعدما نصر الله رسوله صلى الله عليه وسلم
واعز دينه وكانوا قد اهملوا - [00:49:38](#)

حروثهم وارضهم ودنياهم لعامة اخرتهم بالجهاد فلما رأوا عازال الدين وكثرة الداخلين فيه ارادوا ان يلتفتوا الى اموالهم يعني الانصار
رضي الله عنه لو اصلحنا اموالنا فنزلت وانفقوا في سبيل الله - [00:49:55](#)
ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة نعم ولا فسر الالقاء بالتهلكة بترك الجهاد بترك الجهاد وابن عباس رضي الله عنهم عنهما
فسروها بتفسير لا يخرج عن هذا ولكنه - [00:50:18](#)

يوضح امرا يتصل به فيقول بانهم اذا تركوا الانفاق في سبيل الله يعني في سبيل الجهاد تغلب العدو عليهم اذا تركوا النفقة في الجهاد
تغلب العدو وقوي فاجتاحهم فقتل النفوس ازهق الارواح - [00:50:46](#)
واخذ الاموال فهذه هي التهلكة نعم اذا تركوا الانفاق صار العدو بحالا من القوة والشراسة فيجتاحهم على كل حال سبب نزول ايه
بايوب آ حينما قال نزلت فينا معشر الانصار - [00:51:18](#)

هو سببه نزول صريح يعني انهم لما قالوا تلك المقالة انزل الله هذه الاية والحديث اخرجه بعض اصحاب السنن وهو ثابت صحيح قل
ونظائر هذا ما شاء الله عليك قال ونظائر هذا كثير مما يذكرون انه نزل في قوم من المشركين بمكة - [00:51:44](#)
او في قوم من اهل الكتاب اليهود والنصارى او في قوم من المؤمنين. طيب. اذا ذكر سبب نزول عند تفسير الاية يقال نزلت في كذا
نزلت في آيات النور اه مثلا اه نزلت في عائشة - [00:52:09](#)

نعم او نحو هذا سبب النزول الصريح لا يكون ذلك للحصر يعني بعائشة رضي الله عنها نزل نحو ست عشرة اية فيها التحذير من
اطلاق الاسن في الاعراض والتحذير من القذف - [00:52:28](#)
للمحصات وما الى ذلك هل هذا يختص بعائشة رضي الله عنها؟ الجواب لا. انما الذي يختص بها براءتها ما برأها الله به لكن الاحكام
المذكورة والاداب وتختص بها مع انها هي سبب - [00:52:51](#)

النزول قصة الالفك نعم. فالشاهد ان مثل هذا سبب النزول الصريح يكون مما يدخل في الاية يعني انه يكون من قبيل ذكر بعض
الافراد الداخلة فيها فكيف بقولهم نزلت في كذا - [00:53:07](#)
مما يقوله على سبيل التفسير وليس بسبب نزول كما سبق. يعني صيغة الرواية قل نزلت هذه الاية في كذا نزلت في الرجل يفعل كذا
هذا من باب اولى ان يكون من قبيل - [00:53:31](#)

التفسير بالمثل او ما يشبهه او ما يقاربه صلى الله عليه قال فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا ان حكم الاية مختص باولئك الاعيان دون
غيرهم. فان هذا لا يقوله مسلم ولا - [00:53:48](#)
عاقل على الاطلاق. لاحظ الان هذي اسباب نزول صريحة اذا هو يتكلم الان على قضية العبرة بعموم اللفظ والمعنى لا بخصوص
السبب يقول الذين قالوا بخصوص السبب لا يقصدون انها تختص بالفرد المعين - [00:54:06](#)

وهذا لا يقول به مسلم ولا عاقل فضلا عن عالم فكثير من الناس يظن اذا سمع القولين في مسألة هل العبرة بعموم اللفظ او بخصوص سبب يظن انهم يقصدون المذهب الثاني خلاف قول الجمهور - [00:54:22](#)

انهم يقصدون الفرض المعين. شيخ الاسلام يقول لا لا ما يقصدون هذا يقصدون النوع يعني صورة السبب لا الفرد المعين فصار عندنا فرد معين عندنا صورة سبب عندنا عموم واضح - [00:54:39](#)

كما قلت لكم بقوله تعالى اقم واقم الصلاة اه هذه نزلت في معين فهم لا يقصدون الحصر فيه صورة السبب رجل نال من امرأة ما لا يحل له اللي يقولون - [00:55:02](#)

ان العبرة بخصوص السبب يقولون تصدق على هذا النوع العبرة بعموم اللفظ ان الحسنات يذهبن السيئات يذهبن هذا عام الحسنات يذهبن السيئات نعم يقولون هذا لا يختص بقضية كما نسميه اليوم القضايا المتعلقة بالاخلاق قضية غير اخلاقية - [00:55:26](#)

رجل تحرش بامرأة وانما يقولون بان ذلك يكون في هذا الباب بغيره من الابواب. صار نظر نظرة محرمة انسان آآ فعل شيئا سمع آآ شيئا محرما او نحو ذلك فهنا - [00:55:48](#)

يكون ذلك جميعا داخلا في العموم لاحظتوا المراتب الثلاث شخص معين صورة سبب عموم لفظ او معنى الجمهور يقولون العبرة بعموم اللفظ والمعنى طائفة من اهل العلم قالوا العبرة بخصوص السبب يعني صورة - [00:56:13](#)

السبب ما احد قال العبرة بالفرد المعين انها تختص بزيد ما لم يقيم دليل على ارادة ذلك يعني الخصوص نعم تفضل ما شاء الله عليك. هنا الان سيتكلم ممكن نضع عنوانا - [00:56:38](#)

والناس وان تنازعوا عنوان العبرة بعموم اللفظ والمعنى لا بخصوص السبب تفضل نعم ما شاء الله عليك قال والناس وان تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب هل يختص بسببه ام لا - [00:57:00](#)

فلم يقل احد من علماء المسلمين ان عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين وانما غاية ما يقال انها تختص بنوع ذلك الشخص فتعم ما يشبهه ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ - [00:57:22](#)

نعم والاية التي لها سبب معين ان كانت امرا او نهيا فهي متناولة لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمنزلته وان كانت خبرا بمدح او ذم فهي متناولة لذلك الشخص ولمن كان بمنزلته - [00:57:40](#)

يعني هو الشيخ الاسلام اذا يفسر قول اصحاب هذا المذهب بان العبرة بخصوص السبب يقول يعني انها تختص بنوع ذلك الشخص لا بعينه نعم اه طيب الان هذه القاعدة العبرة بعموم اللفظ وايش - [00:57:59](#)

والمعنى لا بخصوص السبب لماذا نقول العبرة بعموم اللفظ والمعنى والمعنى لماذا؟ لان العموم يؤخذ من الالفاظ ويؤخذ من المعاني. ذكرت في درس الامس او الذي قبله على سبيل التمثيل على بعض القضايا - [00:58:25](#)

بان تعريف العام مثلا المشهور انهم يقولون هو اللفظ المستغرق ما يصلح له دفعة بلا حصر لفظ مستغرق ما يصلح له فاذا قلت الرجال ما يدخل فيهم نساء ما يصلح له - [00:58:57](#)

واضح؟ لكنه يعم جميع الرجال الرجال قوامون على النساء مستغرق جميع ما يصلح له دفعة ما تقول زيد وعمرو وخالد وسعيد وصالح وتقعده تعدد الرجال على سبيل العطف دفعة دفعة - [00:59:20](#)

قل الرجال بلا حصر بلا حصر بالعدد قل الان جاء الضيوف هذا دفعة لكن ضيوفك مثلا خمسة تقول جاء سعيد وصالح ومحمد وحامد وخالد عدت خمسة على سبيل العطف هذا ليس بعموم - [00:59:47](#)

او ذكرتهم بالعدد فقلت جاء خمسة خمسة اضياف فهذا ليس هم كلهم خمسة فاذا قلت خمسة هذا ليس بعموم ذكرت العدد ولهذا يقولون من غير حصر يعني بالعدد اذا - [01:00:09](#)

رفض المستغرق هكذا يقولون اللفظ المستغرق بناء على ماذا؟ بناء على اختلاف عندهم هل العموم من عوارض الالفاظ يعني يختص بالالفاظ او يدخل في المعاني ايضا على قولين فالذين يعبرون بهذا يقولون هو اللفظ المستغرق - [01:00:30](#)

هؤلاء مشوا على مذهب من يقول بان العموم يتصل بالالفاظ يختص بالالفاظ ما يؤخذ من المعاني والذين يقولون ان العموم يكون من

المعاني والالفاظ يؤخذ من المعنى ويؤخذ من اللفظ - 01:00:52

يعبرون عن العام يقولون ما استغرق الصالح ما استغرق فيدخل فيه ما كان من قبيل الالفاظ وما يؤخذ من المعاني. كيف يؤخذ من

الالفاظ والمعاني اللفظ ان يكون اللفظ عاما - 01:01:12

واضح اللفظ عام. ان الحسنات هذا عام ولا غير عام مع انها نزلت في سبب معين الرجل الذي باشر امرأة فسأل النبي صلى الله

عليه وسلم واضح فالعموم هنا ان الحسنات يذهبن السيئات. هنا العبرة بعموم اللفظ - 01:01:31

العموم منين اخذناه من اللفظ دخول قلب طيب احيانا ما يكون عندنا عموم في اللفظ ومع ذلك نحن نقول اذا جينا عند سبب النزول

ونفسر نقول هذه وان نزلت في - 01:01:56

الواقعة الفلانية او في فلان الا ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب يمكن ان يقول قائل بكل بساطة وبين العموم يا ايها النبي لما

تحرم ما احل الله لك - 01:02:13

وبين العموم؟ في عموم نزلت بسبب تحريم النبي صلى الله عليه وسلم العسل كما في اكثر الروايات وفي بعض الروايات الصحيحة

تحريم الجارية طيب اللفظ في عموم هنا ما في عموم يا ايها النبي - 01:02:28

لم تحرم مع الله؟ اذا جينا عند هذا هذه الصورة هذا المثال الان ماذا نقول؟ عبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ماذا بماذا

سنعبر بماذا سنعبر ماذا سنقول نقول هذا يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم - 01:02:45

تحريم لا ما عندك عموم لفظ ها هذي فائدة المعنى العبرة من اين اخذنا العموم من المعنى؟ ما هو المعنى؟ ان الخطاب الموجه

الى النبي صلى الله عليه وسلم خطاب لامته يشمل الامة - 01:03:04

لانه قدوتها ومقدمها عليه الصلاة والسلام الا لدليل يدل على اختصاصه به عليه الصلاة والسلام فدل على انه لا يجوز للمسلم ان يحرم

شيئا مما احله الله له لاحظتم نحن نحتاج الى ان نقول ان العبرة بعموم اللفظ والمعنى. هذا المثال لعله وضح لكم القضية -

01:03:23

مع ان العموم يؤخذ من اشياء كثيرة غير هذي يعني مثلا هذا من الاشياء اللي تؤخذ من المعنى ان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم

خطاب لامته لا يختص به هذا من المعنى - 01:03:47

باشياء اخرى تؤخذ من المعنى. عموم المفهوم هذا ما هو من اللفظ وكما ما ذكرت لكم في الدرس الماضي المفهوم له عموم ولا ما له

عموم قلنا له عموم يعني حينما - 01:04:01

يقول الله عز وجل يقول اتبع ما اوحى اليك من ربك هذا مفهومه لا تتبع الهواء لا تتبع سواه لا تتبع كل ما يخالف ذلك الان العموم لا

تتبع كل شيء - 01:04:16

يخالف هذا هذا العموم اخذناه من المسكوت عنه اللي هو المفهوم لا من المنطوق. اذا ما اخذناه من اللفظ اخذناه من المعنى العلة في

القياس العلة كما يقول الاصوليون بانها تعمم - 01:04:41

وتخصص قد وقد تخصص وقد تعمم لاصلها لكنها لا تخرم لا تخرم الاصل فهذه العلة في القياس العلة في القياس يعني اذا عرفنا مثلا

ان العلة في تحريم الخمر هي الاسكار - 01:05:01

واضح والخمر عند العرب الذين خوطبوا بالتنزيل قد يقول قائل انه يصدق على شراب العنب المسكر مثلا ومن هنا قال من قال بان

النبي لا يصدق عليه المنع والتحريم واضح - 01:05:24

شراب العنب المسكر هذي اللي تسمى الخمر عندهم انما الخمر والميسر العلة ما هي التحريم الاسكار الاسكار. طيب اذا كانت العلة هي

الاسكار اذا العلة تعمم واضح فنقول كل ما يوجد في هذه الصفة ايا كان نوعه فهو حرام - 01:05:45

منين اخذناه من اللفظ اذا قلنا ان اللفظ وفي نوع معين يسمى بهذا الاسم الخمر عند من يقول بهذا اطلاق عند المتقدمين عند

المخاطبين اذا قيل الخمر شراب العنب المسكر - 01:06:12

هذا ما يختص بشراب العنب منين عممنا؟ من العلة واضح اذا قلنا العلة في الربا الكيل مثلا في المكيلات والموزونات مثلا الكيل

والوزن الى اخره اذا قلنا العلة فيه جيد - [01:06:31](#)

حينما يقول النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الانواع الربوية جيد فيقول التمر بالتمر نعم والشعير بالشعير والبر بالبر الى اخره. هذه الاشياء التي جاء تخصيصها وذكرها. هل يقال بان الربا يختص بهذه الانواع فقط - [01:06:54](#)

الجواب لا طيب والرز بالرز متفاضلا ما ذكر ان يدخل فيها الربا ولا ما يدخل نعم ان يدخل ولا ما يدخل لاحظ الان يدخل ولا ما يدخل يدخل منين؟ من العلة - [01:07:25](#)

من العلة على اختلاف في علة الربا يعني في الذهب والفضة مثلا اذا قيل النقدية بل نقول الذهب والفضة وما يقوم مقامها اذا قيل في الزكاة المال الذي تجب فيه الزكاة - [01:07:45](#)

بالنسبة الحبوب والثمار اذا قلنا ان العلة الكيل او الوزن مثلا او الكيل والوزن مع الطعم والادخار مثلا مثلا لو قلنا هذا على اختلاف بين اهل العلم في علته ليس الكلام في هذا الان - [01:08:05](#)

فاذا قلنا انه الكيل او الوزن مع الطعم يعني يكون مطعوم مو بحديد مثلا مع الوزن مع الطعم ولدي والادخار يكون مدخر طيب اذا التفاح بالتفاح متفاضلا يجوز ولا ما يجوز - [01:08:28](#)

غير مدخر واضح هذا في عفووا احنا نتكلم عن الزكاة نعم. اذا قلنا ان يكون ذلك الطعم والادخار مثلا لو قلنا هذه هي العلة الطعم والادخار هل التفاح من المدخر - [01:08:51](#)

لا العنب يكون زيبيا فيدخر الرطب يكون تمرا فالتمر مدخر جيد فهنا كل الانواع المدخرة ولهذا العلماء تكلموا على التين مثلا قال له التين ممكن يجفف ويكون مدخرا واضح وهكذا - [01:09:12](#)

في زكاة الفطر مثلا ان يكون قوتا مثلا طعم القوت اذا ما يكون قوتا ومن المطعومات كن الاختلاف في العلل ليس المقصود الان بيان العلة اه بالتحديد او الراجح فيها انما المقصود التمثيل فقط بما يقرب المراد - [01:09:44](#)

جيد فالعلة تعمم فيدخل كل ما يصدق عليه هذا من غير المذكورات في الاحاديث النبوية اخذنا العموم منين؟ من اللفظ ولا من المعنى من المعنى اذا نقول العبرة بعموم اللفظ - [01:10:13](#)

المعنى لا بخصوص السبب رأيتهم اهمية زيادة هذه اللفظة من اجل ان يدخل اشياء قد لا توجد في الالفاظ هناك اشياء اخرى تدخل من جهة المعنى غير ما ذكرت لكن على كل حال هذا يوضح المقصود - [01:10:31](#)

طيب آآ توقف الان عشر دقائق ان شاء الله ثم بعد ذلك اكمل الكلام على مسألة اسباب النزول بعد ما نستريح - [01:10:50](#)